

قرار محافظ القليوبية رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل لائحة التدريب الخاصة بمديرية
التنظيم والإدارة :-

ق

المادة الأولى :-

تحدد مكافآت التدريب عن الساعة الواحدة بالنسبة للمدربين الذين يتم الإستعانة بهم في البرامج التي تنفذها (الإدارة العامة لمركز التدريب الإداري) بمديرية التنظيم والإدارة بالقليوبية
علي النحو التالي :-

- ١٥٠ جنية للسادة الوزراء الحاليين والسابقين ومن في حكمهم ونواب رئيس محكمة النقض والسادة المستشارين نواب مجلس الدولة ومن في حكمهم .
- ١٣٠ جنية لشاغلي وظائف الدرجة الممتازة ورؤساء القطاعات وعمداء ووكلاء وأساتذة الجامعات (والمستشارين من الهيئات القضائية) ومن في مستواهم من الوظائف العسكرية والكادرات الخاصة .
- ١٢٠ جنية لشاغلي وظائف الدرجة العالية ومن في مستواهم من الوظائف العسكرية والكادرات الخاصة .
- ١١٠ جنية لشاغلي وظائف مدير عام والأساتذة المساعدين ومدرسي الجامعات والمستشارين المساعدين الحاليين والسابقين ومن في مستواهم وكذلك الحاصلين علي درجة الدكتوراه أياً كان مستواهم الوظيفي .
- ٨٠ جنية لشاغلي وظائف الدرجة الأولى والمدرسين ومن في مستواهم من الحاصلين علي درجة الماجستير .
- ٧٠ جنية لشاغلي الوظائف التخصصية بالدرجات أقل من الدرجة الأولى .

المادة الثانية :-

تحدد مكافآت الإشراف علي أن يكون مشرفاً واحداً للبرنامج الواحد **علي النحو التالي :-**

- ١٢٠ جنية مشرف البرنامج (الذي لا تزيد مدته عن أسبوع)
- ٢٠٠ جنية مشرف البرنامج (الذي لا تزيد مدته عن شهر)
- ٢٤٠ جنية مشرف البرنامج (الذي لا تزيد مدته عن شهر)

المادة الثالثة :-

تحدد مكافآت الأعمال الإدارية والفنية والحرفية والخدمات المعاونة للبرنامج الواحد بمبلغ ٢٤٠ جنية **علي النحو التالي :-**

- ٦٥ جنية أعمال الحاسب الآلي
- ٣٠ جنية أعمال التصوير
- ٤٠ جنية مندوب صرف
- ٣٠ جنية أعمال الإتصال (السويتش)
- ٤٠ جنية المسئول المالي
- ٢٥ جنية أعمال الخدمات المعاونة

المادة الرابعة :-

يمنح الخطاط مبلغ مالي وقدره جنية عن تحرير كل شهادة من شهادات إجتياز البرامج .

المادة الخامسة :-

يمنح مبلغ مالي وقدره جنية مقابل تصحيح السؤال الواحد في الإختبارات التحريرية بحد أقصى (٤) جنية للورقة الواحدة .

المادة السادسة :-

في حالة الإستعانة بأحد الشخصيات العامة في إدارة الندوات التي تعقد بالبرامج المنفذة في مختلف الموضوعات يحدد مبلغ مال يعادل قيمة (٢) لقاء تدريبي وذلك في حالة تجميع ثلاثة برامج أو ثلاثة مجموعات من ذات البرامج علي الأقل .

المادة السابعة :-

يعمل بهذه اللائحة فيما يتعلق ببرامج التدريب التي تنفذها مديرية التنظيم والإدارة بالقلوبية وتلغي كل القرارات السابقة .

تحريراً في : ٢٠١٧/٢/٥

محافظ القليوبية

عمرو عبد المنعم إبراهيم